



سياسة توجيه مبلغ التبرع الى مشروع آخر









## مقدمة:

الغرض من هذه السـياسـة التعريف بالمبادـً والإرشـادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع الب مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية

## النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمســـؤوليـات المحـددة لجـامعي التبرعـات ومـانحيهـا، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها .

## <u> البيان : \_\_</u>

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصـــل إلى مســـتحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه.











## سياسة الاستبدال حسب رغبة المترع:

أولا تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية الســـعودية والتي تقتضـــي ما يلي:


- يتاح اســـتبدال التبرع بين مشـــاريع الجمعية خلال 24 ساعة من استلام التبرع.
- عنـد الرغبـة في الاســتبـدال يجـب التقـدم بطلـب
  مكتوب لإدارة الجمعية موضــحا في المبلغ واســم
  المشروع الذي يرغب فيتحول التبرع اليه.
- 3. من تاريخ توفير البيانات يتم الاســـتبدال بالطريقة المناســبة وبحســب ما تراه الجمعية ، وفي غضــون فترة ثالثين يوما التي تطلبها الجمعية، مخصـــوما منه أي مصـــروفات أو رســـوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون الزمة لعملية الاستبدال.
- 4. سياسة الاستبدال حسب سياسة الجمعية:
   يجـب أن تحرص الجمعيـة على توجيـه مبلغ التبرع
   حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة











- عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.
- ا. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه المشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب ارجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية.
- 7. في حال عدم القدرة للوصــول الم المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع الم مشروع آخر



